

# • الدرس العشرون | باب صلاة الجماعة | إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضئ بشمسها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة. ركبنا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. واصلي واسلم على خير البرية وعلى ازكى البشرية على سيدنا وحبيبنا - 00:00:00

وقرة عيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. حياكم الله ايها الاحبة في مجلس جديد لشرح هذه الرسالة او هذا المتن المبارك اخسر المختصرات للامام محمد ابن بدر الدين ابن بلبان الدمشقي الحنبلي رحمه الله تعالى وكنا انتهينا - 00:00:30

الى قول المصنف فصل تجب الجماعة للخمس المؤداة على الرجال الاحرار القادرين وحرّم ان يؤم قبل رأتها من الله باذنه او عذره او عدم كراهته. هذا فصل جديد عقده المصنف رحمه الله في احكام صلاة الجماعة. في احكام صلاة الجماعة - 00:00:50  
ما يتبعها من الاقتداء بالامام ومن هو الاولى كما سيأتي في الفصل الذي يليه. فنقول ابتداء ايها الاحبة المصنف رحمه الله اعطاك حكم صلاة الجماعة على مذهب احمد بن حنبل ما هو حكم صلاة الجماعة في مذهب الامام احمد بن حنبل؟ قال تجبوا. قال تجبوا الجماعة. اذا - 00:01:10

ما حكمها؟ الوجوب ليست سنة او سنة مؤكدة على او كما ذهب الى ذلك بعض الفقهاء وانما على مذهب احمد بن حنبل صلاة الجماعة واجبة طيب قال تجب الجماعة تجب الجماعة لاي الصلوات؟ قال للخمس. تجب الجماعة للخمس. الظهر العصر المغرب - 00:01:30  
وماذا والعشاء والفجر؟ طب آآ الجمعة هل تدخل مع الخمس يمكن ان ندخلها مع الخمس؟ ولكن هم في العادة يفصلون. يقول الجمعة هذه صلاة لا مستقلة لها شروطها واحكامها يعقدون لها بابا مستقلا. فهي نعم الجماعة يعني الفرق بين الجماعة والجمعة ما هو؟ يعني هذه فائدة سريعة - 00:01:50

ان صلاة الجماعة ايها الاحبة واجبة. صحيح؟ ولكن اذا لم يصلها الانسان جماعة هو اثم وهي صحيحة الجمعة لا الجمعة وجود الجماعة فيها شرط لصحتها. فاذا لم تعقد جماعة لا تصح جمعة. تصلى - 00:02:10  
ظهرا فهذا هو الفرق بين صلاة الجماعة وصلاة الجمعة من حيث قضية الجماعة. نقول في صلاة الجماعة للخمس المؤداة الجماعة واجبة اذا ترك الانسان الجماعة من دون عذر من الاعذار المعتبرة نقول هل وصلناها منفردا؟ هل صلاته صحيحة؟ على هيئة الانفراد - 00:02:30

صحيح. صحيح ولكنه اثم. اذا لم يكن هناك عذر. اما الجمعة فالجماعة شرط لصحتها ابتداء فلو لم تكن هناك جماعة لا يمكن ان تصلي الجمعة ستصليها ظهرا. فهذا فرق اذا بين الجماعة والجمعة. ان الجماعة للخمس المؤداة - 00:02:50  
واجبة اذا صليت هذه الخمس المؤداة على هيئة الانفراد تصح مع الائم اذا لم يكن هناك عذر. اما لصلاة الجمعة فالجماعة شرط لصحتها لذلك فصل كل مسألة في باب. قلنا تجب الجماعة اذا للخمس المؤداة. لاحظوا القيد المؤداة معناه لو - 00:03:10

ان انسانا فاتته صلاة. نام عن صلاة الفجر. استيقظ بعد شروق الشمس. الان سيصلي الفجر. صحيح سيصليها اذانا قضاء هل تجب الجماعة في حالة القضاء؟ لا لا تجب الجماعة في حالة كونه سيصليها قضاء لذلك قال تجب الجماعة للخمس المؤداة يعني في حالة كونها اداء في وقتها - 00:03:30

يجب عليك ان تحصل الجماعة. اما اذا فاتتك الصلاة فخرجت عن وقتها فستصليها قضاء هنا لا نقول انه يجب عليك ان تحصل

الجماعة لها. اذا وجد جماعة تصلي معها القضاء نعم جزاك الله خيرا انعم به واكرم. لكن هل يجب عليك ان تحصل الجماعة اللي

الخمس اذا - [00:03:54](#)

قضاء؟ لا. لذلك قيد رحمه الله بقوله تجب الجماعة للخمس المؤدة. اذا هذا هو القيد الاول للخمس والقيد الثاني المؤدة ثم قال على

من؟ قال على الرجال. على الرجال. ما معنى هذا؟ ما مفهوم المخالفة؟ انها لا تجب على النساء - [00:04:14](#)

انها لا تجب على النساء. لكن هل يسن للنساء صلاة الجماعة؟ قالوا نعم. النساء يسن لهن ان يصلين جماعة ولكن هل تجب في حقهم؟

لا تجب في حقهم. لذلك قال على الرجال. اذا هي تجب للخمس المؤدى على الرجال. فاخرج - [00:04:34](#)

النساء لا تجب عليهم الجماعة وانما تسن. ثم قال على الرجال الاحرار. فبقيد الاحرار اخرج من؟ العبيد العبيد فاذا كان هناك عبيد في

الزمن الذي كان يوجد فيه هذا الحكم هل تجب صلاة الجماعة عليهم؟ قالوا لا لماذا - [00:04:54](#)

احنا نريد ان نفهم فقه المسألة. لماذا لا تجب صلاة الجماعة على الرجال العبيد؟ قالوا لان العبد منشغل بحق سيده في خدمة سيده

وفي القيام بحقوقه فهذا الحق مقدم على تحصيل صلاة الجماعة. فنقول للعبد تجب عليك الصلاة ولكن لا تجب عليك - [00:05:14](#)

الجماعة لآنك مشغول في اداء حق سيدك. اذا قال على الرجال الاحرار ثم قال بعد ذلك القادرين اخرج بقيد القادرين من؟ الرجال

الاحرار غير القادرين. من هو غير القادر ايها الاحبة؟ مسجون. غير - [00:05:34](#)

هذا مثال لكن لو يعني نضع ضابط لمن هو ليس بقادر. نقول الذي ليس بقادر هو كل شخص عنده عذر تسقط به الجماعة. طب ما هي

الاعذار التي تسقط بها الجماعة؟ هذا سيأتي معنا باذن الله في اخر الفصل عند قوله وتسقط الجماعة - [00:05:54](#)

لا نريد ان نبينها عرفت ولكن على سبيل مثلا المثال انسان خائف من عدو انسان خائف من عدو انسان يحتاج الى عامل ليأكله

وحضره طعام ويحتاج ان يأكله. انسان مدافع لاحد الاخبيين وصور كثيرة ستأتي معنا لكن انا يهمني ان تعرف الضابط العام -

[00:06:14](#)

قال على الرجال الاحرار القادرين اذا القادر ضابطه غير القادر ما هو ضابطه؟ غير القادر من هو؟ هو كل شخص وجد في فيه عذر

يسقط به عنه حضور الجماعة. طيب ما هي الاعذار التي يسقط بها حضور الجماعة؟ ستأتي معنا باذن الله في - [00:06:34](#)

اخر الفصل. طب لو كان هل من مثلا هل من اعذار سقوط الجماعة السفر؟ لو كان الانسان مسافرا. هل هذا من الاعذار الذي عنه

الجماعة؟ قالوا لا. طب هل من اعذار سقوط الجماعة الخوف؟ لو كانوا مثلا يهيئون لمعركة ويستعدون لمعركة. هل من -

[00:06:54](#)

اه سقوط الجماعة قال وجود الخوف ابتداء؟ قالوا لا. لكن لو كان هناك انسان مثلا عدو يلحقك وانت مثلا تهرب منه وتحتاج ان تصلي

في هذا الوقت نعم لكن النبي صلى الله عليه وسلم عندما كان في غزواته كان يصلي الجماعة واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم

طائفة منهم معك الم - [00:07:14](#)

ولذلك الله عز وجل في القرآن بلى اذا وجود معركة او وجود حضور الخوف ابتداء ليس سبب في سقوط الجماعة. ولكن هناك اعذار

ستدرس في محلها هي التي تسبب سقوط الجماعة على الانسان. اذا قلنا تجب الجماعة للخمس. عرفنا الخمس هذا هو الضابط الاول

المؤدة اخرجنا بها المقضية - [00:07:34](#)

على الرجال اخرجنا به النساء الاحرار اخرجنا به العبيد القادرين اخرجنا غير القادرين وسيأتي صورهم واحوالهم. الان قبل ان ننقل

للمسألة التي تليها هو الان اذا عرفك وجوب صلاة الجماعة على من يكون. ووضع لك هذه الضوابط والقيود. نقول ايها الاحبة ما هو

الحد - [00:07:54](#)

الادنى لوجود صلاة الجماعة بعبارة اخرى. ما هو اقل عدد تنعقد به صلاة الجماعة؟ نعم. نعم. اقل وعدد تنعقد به الجماعة اثنان. اذا

وجد اثنان وجدت صلاة الجماعة. كان وحده لا هنا خلاص لا يوجد. لا يمكن ان يوجد صلاة - [00:08:14](#)

اذا الحد الادنى لانعقاد صلاة الجماعة هو اثنان فصاعدا. جميل؟ الان هل هذا هو العدد كذلك في صلاة الجمعة والعيد؟ لا سيأتي معنا

في صلاة الجمعة والعيد ان اقل عدد تنعقد به الجمعة والعيد هو اربعون رجلا. على الشروط التي سيأتي ذكرها. فهذا - [00:08:34](#)

خاص اذا بصلاة الجماعة ولا يدخل فيه الجمعة ولا العيد. ثم قال رحمه الله الان انتقل الى مسألة جديدة فقال حرم ان يؤم قبل راتب الا باذنه او عذره او عدم كراهته. هذه المسألة ايها الاحبة تتعلق - [00:08:54](#)

امام الراتب الامام الراتب الذي عين لهذا المسجد لكي يؤم به. هذا يسمى اماما راتبا. امام معين لمسجد بالامامة به بشكل مستمر. هذا له احكام وله حقوق حفظتها الشريعة له. وهذا من عظمة الشريعة. يقول المصنف رحمه الله - [00:09:14](#)

تحرم ان يؤم قبل راتب. الان حضرت صلاة الظهر. حضرت صلاة الظهر تأخر الامام. هل يجوز للمأمومين ان يقدموا رجلا يؤم بهم؟ اه قالوا الاصل الحرمة. يحرم ان يؤم قبل راتب - [00:09:34](#)

الا في احوال محددة يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا ليصلي بهم في حالة غياب الامام الراتب. ما هي هذه الاحوال المستثنى. قال الا باذنه هذا الاستثناء الاول الا باذنه. ما هي سورة الاذن؟ الامام الراتب مثلا قبل صلاة الظهر يتكلم - [00:09:54](#)

مع المؤذن يقول له وترانا يا فلان ساغيب اليوم دع فلانا يصلي او دع المصلين يختار انسانا يؤم بهم. هنا اذا وجد الاذن من الامام وجد الاذن من الامام. اذا الحالة الاولى وجود الاذن من الامام. اذا وجد نعم يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا - [00:10:14](#)

طيب ثم الحالة الثانية او عذره قال او عذره. الحالة الاولى اذا الاذن. الحالة الثانية العذر. ما هي سورة العذر؟ مثلا اهل يعلمون ان الامام لا سمح الله حدث معه حادث. وهو الان في المستشفى راقدا. والان في المستشفى حضرت صلاة الظهر والكل يعلم انه -

[00:10:34](#)

هناك الامام معذور في المستشفى لحادث عرض له. اذا هل يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا يؤم بهم؟ نعم. لانه معلوم ان الامام لن يحضر لان هناك عذر يمنعه من الحضور. فاذا علم المأمومون ان الامام حدث له شيء طرأ له امر يمنعه من القدوم. اذا - [00:10:54](#)

الامام معذور ففي هذه الحالة يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا لامهم والا لن تنعقد صلاة الجماعة. الامام ماجد لن يحضر. طيب الحالة الثالثة قالوا او عدم كراهته. الحالة الثالثة او الاستثناء الثالث او عدم كراهته. ما معنى او عدم كراهته - [00:11:14](#)

قالوا لو ان الامام مثلا آآ لم يأذن. وكذلك لم يعرف الناس هل هو معذور او لا؟ الامام تأخر فقط عن الصلاة. ولكن ان هذا الامام لا يكره ان يؤم شخص مكانه. نفسه طيبة كما يقولون. لا يكره ان يأتي شخص ليؤم مكانه. واهل المسجد يعرفون ذلك - [00:11:34](#)

فاذا علم اهل المسجد ان الامام لا يكره ان يؤم شخص مكانه كذلك اذا تأخر الامام لهم ان يقدموا شخصا ليؤم بهم حتى ولو لم يوجد الاذن الصريح من الامام او لم يعلم المأمومون ان الامام معذور. اذا هذه الحالة الثالثة. طيب اذا لم يوجد لا الاذن - [00:11:54](#)

ولم يعلم المأمون ان الامام يكره او لا يكره. ولم يعلم المأمون ان هناك عذر للامام وليس هناك عذر. فقط حانت صلاة الظهر تأخر الامام ماذا نفعل؟ هذه الحالة تحدث كثيرا. يقولون ابتداء اذا علم ان الامام بعيد عن المسجد ان الامام الان في موقع بعيد عن - [00:12:14](#)

او كان في موضع قريب من المسجد ولكن هناك عسر في مراسلته والتواصل معه. في هذه الحالة يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا فهذه حالة اذا رابعة. ولم يذكرها. ولكن حتى تتم القسمة. اذا لم يوجد اذن ولم يعلم - [00:12:34](#)

ولم يعلم هل يكره او لا يكره؟ نقول حضرة الصلاة ماذا نفعل؟ اذا كان الامام معلوم ان الامام الان في منطقة بعيدة عن المسجد او في منطقة قريبة من المسجد ولكن هناك عسر لامر من الامور عسر في التواصل معه. في هذه الحالة نقول للمأمومين لكم - [00:12:54](#)

ان تقدموا انسانا يؤم بكم حتى لو لم يوجد اذن او عدم كراهة او ما شابه ذلك لانه ماذا نفعل؟ نجلس في المسجد الى مغيب الشمس نريد ان نصلي الظهر - [00:13:14](#)

فنقول لهم ان تقدموا شخصا. اما اذا علم ان الامام قريب وانه يمكن التواصل معه يمكن ينزل شخص على منزل الامام بطرق الباب يسأل هذا الامام موجود او ليس بموجود يمكن هذا التواصل. اذا الامام قريب ويمكن ان يسأل عنه ويتواصل معه. في هذه -

[00:13:24](#)

قال يحرم عليهم ان يؤموا قبل حضور الامام او قبل ان يعرفوا عذر الامام. طب اذا اموا وفعلوا وجازفوا الصلاة باطلة الصلاة باطلة على مذهب احمد ابن حنبل ان القضية ليست قضية سهلة. اي شخص اي جماعة الامام تأخر خاصة هذه الساعات الالكترونية -

[00:13:44](#)

حديثه عاد اذا دقت الساعة بعد هذا لا وحضور هذا الامام هذا لا يجوز. الامام هو املك باليمامة. حتى لو تأخر دقيقة او دقيقتين طبق هذه المسألة. ان كان معلوم انه اذن لشخص او معلوم انه لا يكره ان يؤم شخص مكانه. او معلوم انه معذور في هذه الحالة نعم -

00:14:04

قدموا اماما. في الحالة الاخيرة لم توجد احد هذه الاستثناءات. علمنا ان الامام بعيد او قريب ولكن يصعب التواصل معه لعذر من الاعذار نعم قدموا اماما. اما اذا كان قريبا وكان يمكن التواصل معه بان تذهب الى بيته تسأل عنه. ففي هذه الحالة لا يجوز لهم ان

00:14:24 يصلوا -

وان يقيموا الجماعة حتى ماذا؟ حتى يذهبوا ويعرفوا هذا الامام سيحضر او لن يحضر. قالوا في في هذه الحالة الاخيرة الا في حالة واحدة لا يجب عليهم حتى لو كان الامام قريب ويمكن التواصل معه لا يجب عليهم ان يذهبوا. ما هي؟ قالوا اذا خشوا من ان يخرج

00:14:44 وقت المكتوبة -

اذا خافوا من خروج وقت المكتوبة. يعني ما بقي على صلاة الظهر الا عشرة دقائق. يعني تكفي فقط لاداء صلاة الظهر لو يذهب يراسل

الامام ويعرف اين هو وماذا حدث معه سيخرج وقت الظهر. في هذه الحالة نقول لهم صلوا حتى - 00:15:04

لو لم تذهبوا فتسألوا عن حال الامام حفاظا على اداء المكتوبة في وقتها. اذا قال رحمه الله وحرّم ان يؤم قبل راتب الا باذنه او عذره

او عدم كراهته وعرفنا التفصيل الذي يحدث في الحالة الرابعة. في حالة بعد الامام او قربه ولم يمكن التواصل معه - 00:15:24

او اذا كان قريبا ويمكن التواصل معه ثم قال انتقل الى مسألة جديدة فقال ومن كبر قبل تسليم الامام الاولى ترك الجماعة. هذه

المسألة متى يدرك الانسان الجماعة؟ متى نقول ان فلانا ادرك صلاة الجماعة مع الامام - 00:15:44

تقول ان فلان ادرك صلاة الجماعة مع الامام اذا كبر تكبيرة الاحرام قبل تسليم الامام التسليمة الاولى ديت لذلك قال ومن كبر قبل

تسليمة الامام الاولى قبل ان يقول الامام التسليمة الاولى السلام عليكم ورحمة الله كبر لم يجلس بعد - 00:16:04

قال فقد كبر تكبيرة الاحرام نقول فلان خلاص ادرك صلاة الجماعة مع الامام. فنقول اذا ادى الواجب الذي عليه بصلاة الجماعة. اذا كبر

بعد تسليم الامام التسليمة الاولى حتى ولو قبل ان يسلم الامام الثانية. المهم انه كبر بعد تسليم الامام التسليمة الاولى - 00:16:24

انتهى امره لا تعد هذه الصلاة صلاة جماعة. فيكون هذا الرجل صلى منفردا. فيكون صلى منفردا. اذا ادراك صلاة عند احمد بن حنبل

طب هذي توسعة ان هناك مذاهب تقول يجب عليه ان يدرك ركعة مع الامام. لا الحنابل عند الامر فيه سعة. يقولون مجرد تكبيرة -

00:16:44

اذا كبرت تكبيرة الاحرام قبل تسليم الامام التسليمة الاولى نقول انك ادركت الجماعة وصلاتك وقعت جماعة واسقطت عنك اثما عدم

حضور جماعة. اذا قال ومن كبر قبل تسليم الامام التسليمة الاولى ادرك الجماعة. ثم قال ومن ادركه راعا ادرك الركعة - 00:17:04

مسألة جديدة. متى يدرك الطيب؟ المأموم الركعة. عرفنا متى يدرك المأموم الجماعة؟ الان متى يدرك المأموم الركعة؟ بحيث نقول له

انت لست مسبوق بهذه الركعة. متى نقول فلان ادرك هذه الركعة مع الامام؟ فلا يجب عليه ان يؤديها بعد سلام الامام. نقول اذا -

00:17:24

تركت الامام راعا فدخلت معه على التفصيل الذي سيأتي تعتبر مدركا للركعة. الانسان دخل على المسجد وجد الامام راعا فدخل معه

فرجع. يعتبر اذا ادرك هذه الركعة وهذه مسألة معلومة عنكم. لكن هناك شروط - 00:17:44

مهمة ينبغي التنبيه عليه. قال ومن ادركه راعا ادرك الركعة. قال بشرط ذكر الشروط بشرط ادراكه راعا بشرط ماذا؟ ادراكه راعا. ما

معنى هذا الشرط؟ يعني اذا دخلت فانما اتيت لتتحني للركوع وجدت الامام - 00:18:04

يقوم اذا انت في هذه الحالة لم تدرك الامام راعا هو ادركته في حال ابتداء رفعه من الركوع. فلا بد حتى نقول انك الركعة ان تدركه

راعا مستويا في ركوعه وليس في اثناء قيامه. لذلك قال بشرط ادراكه راعا وليس في اثناء - 00:18:24

الاعتدال. الشرط الثاني وعدم شكه فيه وعدم شكه فيه. وهذا يحدث كثيرا. يعني انت دخلت مع وكبرت قلت الله اكبر اتيت لترجع.

عندما اتيت لترجع قام الامام. فوقع عندك شك. هل انا ادركته قبل - 00:18:44

ان يرفع من الركوع او ادركته وهو مطمئن في الركوع حدث ماذا؟ حدث شك. هل انا ادركته قبل ان يرفع رأسه اما انا ادركت وهو وراك حدث شك في القلب. في هذه الحالة ما الحكم ايها الحبيب؟ في هذه الحالة الحكم تعتبر نفسك انك لم تدركها. تبني على اليقين  
- [00:19:04](#)

فنقول انت حكما لم تدركها فتأتي بركعة بعد سلام الامام وانتهوا وتأتي بسجود سهو وتأتي بسجود سهو. خشية ان تكون فعلا ادركتها وهذه الركعة زائدة. فقط من اجل ان نرفع هذه الخشية. جيد؟ فاذا في حالتها - [00:19:24](#)

ارأيتم هذه المسألة الثانية او القيد الثاني؟ يجب عليك اذا الا تشك في كونك ادركت الامام راعا. ان وقعت في الشك فنقول لك تعتبر غير مدركة مثل هذه الركعة وبعد ان يسلم الامام تقوم بماذا؟ بقضاء هذه الركعة وعليك ان تسجد سجود سهو. لاحتمال - [00:19:44](#)  
ان تكون هذه الركعة فعلا ادركتها ولكن انت لم تزن الامور بميزانها الصحيح. طيب الان الشرط الثالث قال وتحريمته قائما وتحريمته قائما. اذا الشرط الاول ان تدرك الامام والامام راعا. ثانيا الا تشك في كونك ادركته راعا - [00:20:04](#)

الشرط الثالث ان تكبر تكبيرة الاحرام وانت قائم. هناك بعض المأمومين ماذا يفعل؟ اذا وجد الامام فاتحا يدخل يقول الله اكبر للاحرام ولا يتمها قائما يقولها وهو ينزل الى الركوع. لا في هذه الحالة لا تنعقد الصلاة - [00:20:24](#)

لا تنعقد الصلاة ابتداء لانه من شرط طبعاً خاصة طبعاً هذا الكلام لا تنعقد في صلاة الفرض. الكلام في ماذا؟ في صلاة الفرض لان في صلاة فرض القيام ماذا؟ ركن القيام وليس واجبا. القيام في الفرض ركن. فاذا دخلت على المسجد فوجدت الامام راعا - [00:20:44](#)  
القيام في الفرض ركن فيجب عليك ان تأتي بتكبيرة الاحرام وانت قائم تماما ثم بعد ذلك تركع فان اتيت بتكبيرة الاحرام وانت تنتقل الى الركوع يعني في اثناء الانتقال نقول هذه الصلاة لم تنعقد. لماذا؟ لان - [00:21:04](#)

تكبيرة الاحرام لم يقولها وهو قائم. مكان تكبيرة الاحرام هو القيام. وليس مكانها في اثناء النزول. لذلك قال وتحريمته قائما. جيد؟ فيجب اذا تحقيق هذا الامر ان يكبر تكبيرة الاحرام وهو قائم. ثم بعد ذلك يركع. طيب الان هل يلزمه تكبيرة اخرى - [00:21:24](#)  
بالركوع. الان انت كبرت تكبيرة الاحرام قائما ثم تريد ان تدرك الامام وهو راعا. هل يلزمك تكبيرة اخرى للركوع؟ الحنابلة قالوا لا. لا يلزمك تكبيرة اخرى للركوع. يكفيك فقط تكبيرة الاحرام. ولكن يسن لك ان تكبر تكبيرة ثانية. يسن لك - [00:21:44](#)

ان تكبر تكبيرة ثانية. اذا هم في قضية قالوا اذا يجب ان تكبر الاحرام قائما. ولكن قالوا هذه تغنيك عن تكبيرة وفلك مباشرة ان تنتقل الى الركوع من دون ان تكبر تكبيرة الانتقال الى الركوع وان كان يسن لك. ان تكبر هذه التكبيرة الثانية - [00:22:04](#)  
طب لو قال لك يا شيخ انا كبرت تكبيرة واحدة نويت بها الاحرام والانتقال. قالوا كلاهما بطلت. كلاهما بطلت لا بد ان تكون نية واحدة خاصة بالاحرام لا تشاركها مع ماذا؟ معنية انتقال. جيد؟ فهنا لا يمكن التشريك في هذه الصورة - [00:22:24](#)

التشريك بين المسائل له صور. هذه الصورة لا لا يصح فيها ان تجرك بين تكبيرة الاحرام وتكبيرة الانتقال. لماذا؟ لان موضع تكبيرة الاحرام هو القيام وموضع تكبيرة الانتقال اثناء الانتقال صحيح الم نقل الحنابلة عندهم؟ لا يصح ان تكبر تكبيرة الانتقال وانت قائم. يجب ان تكبرها في اثناء - [00:22:44](#)

عملية الانتقال لا قبلها ولا بعدها. فاذا محل تكبيرة الاحرام موضع ومحل تكبيرة الانتقال موضع اخر فلا يمكن ان يجتمعا. عرفنا هذه القضية تكبيرة موضعها ماذا؟ القيام. وتكبيرة الانتقال موضعها في اثناء الانتقال. فلا يمكن ان تأتي هذه في مكان هذه ولا يمكن ان تأتي هذه في مكان - [00:23:04](#)

هذه لذلك قالوا لا تتعقدوا اه تكبيرة واحدة بنيتين بل يجب تعيينها للاحرام ثم قال وتسببنا ثانية للركوع. جيد عرفنا متى يدرك الانسان الركعة اذا ادرك الامام راعا. ولكن عندنا ثلاثة شروط ان تتيقن انك ادركت الامام راعا - [00:23:24](#)

والا تشك بذلك وماذا قال؟ قال وان تكبر تكبيرة الاحرام وانت قائم. اذا اختل شرط من هذه الشروط الثلاثة انتهى. يجب عليك ماذا؟ ان تأتي بركعة واذا طبعاً لم تكبر تكبيرة الاحرام وانت قائم. هنا لا تأتي بركعة بل تعيد الصلاة ابتداء لان الصلاة - [00:23:44](#)

لم تصح لان تكبيرة الاحرام لم تكن في اثناء القيام. جيد. ثم قال وتسببنا ثانية للركوع. وهذه فهمنا. ما معنى ما تسببنا ثانية للركوع وبينه لك ان تكبيرة الانتقال في هذه الحالة في هذه الحالة تكون مسنونة. فهذا استثناء من الاصل يعني الاصل في تكبيرات - [00:24:04](#)



قال انها دائما واجبة. لو قيل لك من باب المعايية يعني الاسئلة احيانا في مسائل في الفقه يقول هذه مسائل الغار. توجه للانسان سؤال وهو يحفظ اصل ان تكبيرات الانتقال ماذا؟ واجبة. تقول له مثلا عند الحنابلة هناك تكبيرة انتقال سنة. ويفكر يفكر تقول ما هي المسألة؟ هذا - [00:24:24](#)

يعني شحن الذهن وان الطالب يتعلم التفريع ومعرفة الاستثناءات. تقول نعم هناك مسألة تكون فيها تكبيرة الانتقال سنة عند الحنابلة. مسألة من ادرك الامامة راعا انت في هذه الحالة فقط يلزمه تكبيرة الاحرام ولا يلزمه تكبيرة الانتقاد. ثم قال رحمه الله مسألة جديدة وما ادرك معه اخرها - [00:24:44](#)

وما يقضيه اولها. وما ادرك الانسان مع الامام فهو ماذا؟ فهو الآخر. وما فهو الاول وما ادرك معه فهو اخرها. عفوا وليس اخرها. وما ادرك معه اخرها وما يقضيه اولها. الان ايها الاحبة - [00:25:04](#)

لو ان انسانا دخل مع الامام في الركعة الثالثة او الرابعة جيد دخل مع الامام في الركعة الثالثة او الرابعة ثم سلم مع الامام الان وماذا؟ مسبق. هو دخل في الركعة الثالثة او دخل في الركعة الرابعة. بعد ان يسلم الامام - [00:25:24](#)

هو مسبق عليه ان يقوم فيأتي بما فاتته. الان هل نقول هذا الانسان ادرك مع الامام اخر الصلاة او الركعات التي ادركها مع الامام هي اول الصلاة في حقه. الان هذه مسألة خلافية بين الفقهاء. انت دخلت مع الامام في صلاة الظهر - [00:25:44](#)

الامام يصلي الركعة الثالثة. جيد؟ هل هذه الركعة الثالثة التي تصلها مع الامام؟ هو الامام يصلي اي ركعة؟ ثالثة. انا عندما دخلت معه هل اصلي الثالثة ام اصلي الاولى؟ ام ام اصلي الاولى؟ هذه مسألة خلافية. عند احمد ابن حنبل رحمه الله تعالى انت تصلي مع الامام الثالثة - [00:26:04](#)

يعني انت قفزت عن الركعة الاولى والثانية التي تختص بك ودخلت في الثالثة مباشرة. فتصلي مع الامام الثالثة وتتبعه في ثم بعد ان يسلم الامام تقوم فتأتي بالركعة الاولى وفي الركعة الثانية. ما الذي ينبغي طبعا هذا الخلاف - [00:26:24](#)

انك اذا سلم الامام فقامت لتأتي انت ستأتي باي ركعة بالركعة الاولى قالوا فيأتي فيها بالاستفتاح ويأتي فيها بالتعوذ ثم بعد ذلك يقرأ الفاتحة ويقرأ سورة قصيرة. لانك تصلي الركعة الاولى تماما. ما كنت تفعله في الركعة الاولى لو - [00:26:44](#)

ابتداء ادركت الامام ستفعله في هذه الركعة التي تقضيها. لانها الاولى في حق زوجها. وهذا هكذا ينبغي الفقه. هكذا تبني المسائل. اذا كما قالوا ان ما تقضيه هو الاول هذا يلزم عليه احكام. ما هي الاحكام؟ انك اذا قمت لتأتي بهذه الركعة التي فاتتك فهي تعتبر -

[00:27:04](#)

في حقه الركعة الاولى تماما. فتأتي بدعاء الاستفتاح وتأتي بالتعوذ ثم تأتي بالبسملة التي طبعا ثم تقرأ فاتحة الكتاب وتأتي بسورة قصيرة كأنها الركعة الاولى. طيب الان هل هذا الحكم ايها الاحبة مطلق عند الحنابلة؟ انه - [00:27:24](#)

وما ما ادرك مع الامام فهو الآخر وما يقضيه فهو الاول؟ ام هناك استثناء منه؟ عند الحنابلة ايها الاحبة في هذه المسألة استثناء في دي قضية جلسات التشهد. في قضية جلسات التشهد يعملون قاعدة معاكسة. ان التشهد هو باعتبار ماذا؟ باعتبار الاول - [00:27:44](#)

يعني ما تدركه من الايمان من الشهادات هو الاول في حقه وليس الآخر. كيف ذلك؟ الان لو اردنا ان نطبق قاعدة الحنابلة ابتداء انه ما ادركنا مع الامام فهو الآخر ما يقضي اليوم الاول. انت ادركت مع الامام ماذا؟ الركعة الاخيرة لا ركزوا في فضيلة التركيز. انت

ادركت مع الامام - [00:28:04](#)

الاخيرة في صلاة الظهر جيد الان جلست مع الامام سلم الامام ستقوم تقضي صحيح؟ الان هذه الركعة فيها اي ركعة لا كيف الان انا ادركت مع الامام الركعة الرابعة فقط سلم الامام فقامت لقضاء انا مسبق اذا بثلاث ركعات عندما اقوم - [00:28:24](#)

تأتي اول ركعة ساقضيها هي الركعة ماذا؟ الأولى لأنه على القاعدة. وما ادرك معه فهو الآخر ما يقضيه الاول. صحيح؟ اذا الركعة الاولى التي اتي بها بعد تسليم الامام هي الركعة الاولى في حقي. تماما كما قلنا في الاحكام. الان عندما تصلي هذه الركعة الاولى هل

ستجلس فيها للتشهد - [00:28:44](#)

يعني انت تخيل نفسك انتم ماذا تفعلون؟ انت انت ادركت الامام في الركعة الاخيرة صحيح؟ ثم سلم الامام فقامت اتيت بركعة هذه

الركعة الاولى التي ستأتي بها الان هل ستتشهد فيها؟ ستتشهد ثم تأتي تقوم تأتي بالثانية صحيح؟ وفي الثانية هل ستتشهد؟ لا -

00:29:04

ثم تأتي بالثالثة التي اصبحت هي الرابعة الان ستأتي بالثالثة وتجلس فيها للتشهد الاخير وتسلم. الان هذا الكلام صحيح وهكذا الحنابلة يقولون لكن لو اردنا ان نتتبع قاعدة الحنابلة. هذه الركعة الاولى التي اتيت بها بعد تسليم الامام. وجلست فيها للتشهد. اليس

هي الاولى - 00:29:25

طيب هل الركعة الاولى يوجد فيها تشهد؟ لا. لا يوجد فيها تشهد. اذا قالوا هذا استثناء من القاعدة. طب لماذا استثنيتهم؟ قالوا يعني لاحظوا هذا المأخذ قالوا نريد ان نحافظ على هيئة معينة في الصلاة ما هي الهيئة التي يريدون الحفاظ عليها؟ قالوا نريد ان نحافظ

على انه في كل - 00:29:45

ركعتين تشهد في كل ركعتين تشهد هذه هيئة يجب علينا ان نحافظ عليها. ممتاز؟ فاذا انت ادركت مع الامام الركعة الاخيرة ثم قمت

بقضاء الركعة الاولى كم ركعة الان؟ اصبح عندنا ركعتان. اذا يجب ان تأتي بالتشهد. ثم - 00:30:05

تصلي بعد ذلك ركعة ثانية وثالثة والثالثة لتصبح في حقك هي فعليا الرابعة لانك ادركت مع الامام ركعة اخيرة ثم قمت اتيت بالاولى

والثانية والثالثة فهي في حقك ماذا؟ الرابعة تأتي بالتشهد مرة اخرى. عرفنا هذا الاستثناء لان لو لو اردته ماذا - 00:30:25

ما يحدث الطالب حفظ القاعدة قال ما ادركوا معه الاخر وما يقضيه الاول. جاء ليطبق هذه القائد على التشهدات وجدها لا تسير على

القاعدة وهنا يحدث اوجدها لا تسير على القاعدة لاني عندما سيسلم الامام من الركعة ساتي بالركعة الاولى فكيف اذا اجلس للتشهد

في الركعة الاولى - 00:30:45

هناك تشهد في الركعة الاولى لا يوجد. اذا القاعدة فيها خلل. نقول لا ابتداء نقول لك هذا استثناء من القاعدة ان التشهدات تستثنى من

القاعدة. وبناء على استثناء التشهدات من القاعدة وهنا ستأتي مسألة ربما تكون يعني غريبة. الان انت ادركت الامام كما قلنا في

الركعة الاخيرة من الظهر - 00:31:05

يعني ادركت معه فقط ركعة واحدة. عندما يجلس الامام للتشهد انت ماذا ستفعل؟ هل ستقرأ معه التشهد والصلاة الابراهيمية الان لو

اردنا ان نطبق القاعدة الاصلية انك انت تدرك الاخر مع الامام الاصل انك ماذا تفعل؟ انك تقرأ مع الامام التشهد والصلاة ابراهيم لان

هذا هو الاخر - 00:31:25

ولكن كما قلنا التشهدات وجلسات التشهد هذه مستثنى من القاعدة. فقالوا اذا جلس الامام للتشهد الاخير فهو يقرأ الامام ما يشاء.

التحيات والصلاة الابراهيمية. انت تقرأ فقط التشهد. ولا تأتي بالصلاة الابراهيمية. لا تصلي على محمد وعلى ال محمد. وانما ماذا

تفعل؟ تعين - 00:31:45

التشهد كرة بعد كرة او تدعو هذا جوزه صاحب المبدع برهان الدين بن مفلح. تعيد التشهد كرة بعد كرة او تدعو ولا تكمل الصلاة على

محمد صلى الله عليه وسلم. استثناء من القاعدة. اذا التشهدات. لانه قالوا هذا يعتبر في حقك الجلوس الاوسط - 00:32:05

كأنه يعتبر كانه غرس في حقه في الجلوس الاوسط هذا كأنه يعتبر في حقك الجلوس الاوسط. طيب هي مسألة جديدة فنحتاج الى

تمثيل اخر الان انسان دخل مع الامام في صلاة العصر. جيد. دخل في اي ركعة نختار؟ نقول دخل معه في الركعة الثالثة. هذا مثال

جديد. دخل مع الامام - 00:32:25

في الركعة الثالثة. اذا هو الان يصلي مع الامام اي ركعة في حقه وهو كمأموم؟ الان ساعات نطبق القائد هو الان دخل مع الامام في

الثالثة وهي الثالثة في حقه. فصلى مع الامام الثالثة ثم صلى مع الامام - 00:32:45

صحيح؟ الان جلس الامام للتشهد الاخير. هذا التشهد الاخير في حق المأموم سيكون ماذا؟ احسنت. التشهد الاوسط الشوط الاول.

لذلك سيقراً ماذا؟ التشهد ويقف اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اذا الامام سيطيل. هل تبقى - 00:33:05

قالوا لا يكرر التشهد ودوز صاحب المبدع ان يدعو. قال له لو دعا كذلك لا نخرج عليه ولكن الاولى في المذهب ان يكرر التشهد ثم

عندما يسلم الامام ستقوم فتأتي بماذا؟ بالركعة الاولى ثم ستأتي بالركعة الثانية في الركعة الثانية ها راحت - 00:33:25

في الركعة الثانية ستجلس الى التشهد ماذا؟ الاخير في حقك. لماذا؟ لان التشهدات ايها الاحبة مستقلة عن القاعدة التي اصلناها  
التشهدات نعتبر ما ادركته مع الامام هو الاول وما فاتك هو الاخر. واما في - [00:33:45](#)  
المسائل نعتبر ما ادركت مع الامام هو الاخر وما فاتك هو الاول حتى لا تختل القاعدة عندك. احفظ الاصل واحفظ الاستثناء في امور  
صلاة الجملة ما فاتك مع الامام هو الاول وما ادركت معه هو الاخر. الا في التشهدات. فما ادركته مع - [00:34:05](#)  
هو الاول في حقك. وما فاتك او ما ستأتي به يعني وحدك هو الاخر في حقك وبناء هذا سيؤدي الى التناقص سيؤدي معك الى التناقص  
وعدم اختلال الموازين لديك. هم يقولون لو انت جلست مع الامام التشهد الاخير. انت ادركت الامام في الركعة الثالثة او الرابعة.  
جلست معه - [00:34:25](#)

التشهد الاخير. اذا قلت الصلاة الابراهيمية اللهم صلي على محمد. ثم بعد ذلك عندما ستصلي وحدك ستأتي بالصلاة الابراهيمية مرة  
اخرى قالوا وهذا لا نظير له. يعني الصلاة الابراهيمية اللهم صل على محمد. هذه الصلاة ايها الاحبة كم مرة تشرع في الصلاة؟ هي مرة  
واحدة في - [00:34:45](#)

الاخير فاذا انت جلست مع الامام للتشهد الاخير ثم ستجلس وعدك للتشهد الاخير قالوا لو قرأها في التشهد مع الامام ثم قرأها  
سيقرأها مرتين وهذا لا نظير له. هي مرة واحدة شرعت في الصلاة. فقالوا اذا هي مرة واحدة يقرأها في تشهده هو الاخير وليس مع  
- [00:35:05](#)

الامام. فهذه المسألة فقط احببت ان اذكرها حتى الطالب ما تختل عنده الموازين. طيب ثم قال رحمه الله تعالى ويتحمل عن مأمومة.  
الان سيتكلم عن مسائل ايها الاحبة. هناك مسائل يتحملها الامام عن المأموم - [00:35:25](#)

قومي في الصلاة مسائل واحكام يتحملها الامام يعني الامام يقوم بها عنك. فانت لا تحتاج الى القيام بها. هذا معنى مسائل يتحملها  
الامام عن المأوى. ما معناها؟ مسائل سيقوم بها الامام او الامام يكفيك القيام بها. فاذا انت لم تقم بها نقول الامام - [00:35:45](#)  
كفاك القيام بها. ما هذه هي المسائل؟ قال ويتحمل اكتب بعدها. ويتحمل الامام حتى تميز. ويتحمل الامام عن مأموم ماذا؟ قال اولاً  
قراءة. القراءة يتحملها الامام تماماً عنك. والمقصود بالقراءة قراءة فاتحة الكتاب. يعني - [00:36:05](#)

هي القراءة التي وقع فيها الاشكال القراءة الواجبة. ففاتحة الكتاب يتحملها الامام عن المأموم تماماً. في الصلاة الجهرية وفي قناة  
السرية في الركعة الاولى الثانية الثالثة والرابعة لا اشكال عندنا فيها. قالوا حتى لو في الصلاة السرية لم اقرأ شيئاً فقط - [00:36:25](#)  
الامام هو الذي يقرأ تصح الصلاة؟ قالوا نعم الامام يتحمل عنك قراءة فاتحة الكتاب تماماً. في الصلاة الجهرية وهذا عندكم واضح في  
الصلاة الجهرية فقولوا مثلاً ماشي هذا فهمناه لكن حتى في الصلاة السرية هذا ربما يشكل على بعض الناس يعني حتى في الصلاة  
السرية انت ساكت لم تتكلم بشيء كمأموم والامام يقرأ - [00:36:45](#)

فاتحة الكتاب ويقرأ سرا الامام انت لا تسمعه. لكن نقول قراءة الامام تجزئ عن قراءة المأموم لان الامام يتحمل عن المأموم القراءة اه  
ولكن هل هذا يعني انه لا يسن للمأموم ان يقرأ؟ لا يسن لك ان تقرأ. حتى في الصلاة الجهرية وهذا ذكرناه سابقاً. ان في الصلاة -  
[00:37:05](#)

عند سكتات الامام يسن لك ان تقرأ فاتحة الكتاب والسورة كذلك. ولكن الكلام عن ماذا؟ عن ما يسقط عنك الائم او ما يسقط عنك  
الوجوب. فنقول الامام يسقط عنك القراءة. فهو اذا قرأ في الصلاة الجهرية وفي السرية لا حاجة للقراءة معه. وهذا متأكد ايها الاحبة -  
[00:37:25](#)

الصلاة الجهرية لانها دائما اقول اذا كان الامام يقرأ والمأموم يقرأ لن تعقل ما يقول الامام وستشوش على من حولك خاصة في الصلاة  
الجاهلية. اما في الصلاة السرية فكما قلنا المصنوع ان تقرأ انت لا تجلس في الصلاة لا تتقرب ولا تفعل شيئاً. تقول اخذنا في الدرس  
مع الشيخ ابن الامام يتحمل فاتحة الكتاب - [00:37:45](#)

عاد انا اسرع في الصلاة كما اشاء وان شاء الله الامور طيبة. لا نحن نقول هذا ما يتحملة الامام بحيث لو اتانا انسان قال ما قرأت  
غفلت او ما شابه ذلك تقول الامام يتحمل - [00:38:05](#)



ولكن الكمال والسنة ان تأتي بقراءة الفاتحة في الصلاة السرية وفي سكتات الامام. طيب ما هو الشيء الثاني الذي يتحمله الامام؟ قال سجود السهو قال ويتحمل عن مأوم قراءة وسجود سهو وسجود سهو. ما معنى سجود سهو؟ قالوا لو ان المأوم فعل شيئا -

00:38:15

في الصلاة يوجب سجود السهو. اخذنا في الدرس الماضي ما هي الاشياء التي توجب سجود السهو؟ لو فعل المأوم شيئا في الصلاة يوجب سجود السهو فان الامام يجبره مثال ذلك اخذنا في الدرس الماضي لو ان المأوم ايها الاحبة على مذهب احمد نسي ان يقول

00:38:35 - سبحان ربي العظيم

نسي ان يقول سبحان ربي العظيم. اخذناه في الدرس الماضي الشيء اذا كان تعمله يبطل الصلاة فان سهوه سجود السهم. اصلنا في

الدرس الماضي. فالان تأتي سبحان ربي العظيم مرة اذا تعمد الانسان تركها قلنا على مذهب احمد تبطل - 00:38:55

طيب اذا تركها سهوا يجب عليه سجود السهو. فاذا كان مأوما هذا المأوم نسي ان يقول سبحان ربي العظيم. هل نقول له عندما

يسلم الامام تسجد وحدك سجود السهو او نقول الامام يجبر هذا الخل؟ نقول الامام يجبر هذا الخل ولا يجب عليك سجود السهو.

00:39:15 - هذا معنى قوله

ويتحمل عن مأوم قراءة وسجود سهو. اذا فعل المأوم شيئا يوجب سجود السهو على المأوم فان الامام يدبره بفعل به ولا حاجة

لسجود السهو. ثم قال اه وسجود سهو وتلاوة وتلاوة عطف على سهو. اي كذلك الامام يتحمل - 00:39:35

التلاوة كيف ذلك؟ قالوا لو ان المأوم في سكتات الامام او في صلاة الظهر مثلا في الركعة الاولى المأوم قرأ اه اية او صورة بعد

الفاتحة فيها سجدة مثلا مأوم قرأ فاتحة الكتاب ثم قرأ العلق. اخر العلق هناك ماذا سجدة؟ او مأوم - 00:39:55

فاتحة الكتاب ثم قرأ الانشقاق. هناك سجدة الان هل اذا جاء المأوم عند السجدة يسجد والناس كلها قائمة؟ هذا لا يصلح تصور ان

الان في صلاة الظهر وفي الركعة الاولى الامام يصلي والكل يصلي والمأوم يصلي. ثم المأوم قرأ فاتحة الكتاب وسجدة - 00:40:15

يعني سورة فيها سجدة علق الانشقاق او قرأ العلق او ما شابه ذلك ثم سجد. الذي بذنبه سيظل انه حدث شيء للرجل. يقول لك ماذا

سجد هذا مباشرة ما الذي يدري انك قرأت تلاوة؟ فنقول لا اذا كنت في صلاة وكنت مأوما فحتى لو قرأت سجدة التلاوة فلا تسجدها

والايمان يتحمل كل شيء - 00:40:35

هذا معنى ان الامام يتحمل عن المأوم سجدة التلاوة انه لو قرأ المأوم سورة او اية فيها سجدة تلاوة فانه لا يسجد والامام هو الذي

يتحمل. وليس المراد ان الامام يتحمل ان الامام سيسجد عنه. لا المراد ان الامام يجبر هذا الامر ولا يجوز لك ان تخالفه - 00:40:55

اذا ويتحمل عن مأوم قراءة وسجود سهو وتلاوة ثم قال وسترة يتحمل الامام كذلك عن المأوم السترة ايها الاحبة فسترة الامام هي

سترة للمأومين. لذلك لا يستحب ان يأتي المأوم يضع امامه سترة وهو يصلي مع الامام. بعض المأومين يأتي يضع امامه شيء -

00:41:15

تقول هذه سترة نقول لا لا تضع امامك شيء لانها سترة الامام هي سترة لك. فالاحكام التي تتعلق بالسترة وهو لم يذكرها فانا لا اذكرها

احكام بشكل عام التي تتعلق بالسترة هي سترة الامام. فكل ما يبطن صلاة الامام مثلا لو مر بين يديه يبطل صلاة المأومين حتى ولم

يمر بين ايديهم - 00:41:35

دعني ساذكرها يعني هذه مسألة تفريعية حتى تفهم ما سبب هذا البناء؟ يقولون الحنابلة اذا مر اه من بين يدي الامام اسود بهيم يعني

كلب اسود محتدم السواد لا يوجد فيه لون اخر الا السواد. هذا يسمى الكلب الاسود البهيم. لو مر هذا بين يدي - 00:41:55

امام بطلت صلاة الامام وبطلت صلاة المأومين. لما جاء في الاحاديث والاثار من ذلك. جيد. الان لو مر هذا الكلب بين يدي المأومين

قالوا لا يبطل الصلاة ابدا. لماذا؟ لان السترة التي تتعلق بالمأومين هي سترة الايمان فقط. السترة - 00:42:15

للمأومين هي ماذا؟ هي سترة الامام. فما يبطن صلاة الامام بما يتعلق بالسترة هو الذي يبطل صلاة المأومين. وما لا يبطل صلاة

الامام فيما يتعلق بالسترة لا يبطل صلاة المأومين واشهر مسألة هي مسألة قالوا مرور الكلب الاسود البهيم. لو مرة الكلب الاسود

البهيم بين الامام وبين سترته - 00:42:35

بطلت صلاة الامام وببطلان صلاة الامام تبطل صلاة المأمومين. لو مر هذا الكلب الاسود البهيم بين صفوف المأمومين ولم يمر بين الامام وسترته قالوا لا اشكال. لماذا؟ لان المأموم ليس له سترة تتعلق به. وانما سترته هي سترة الامام. لذلك نقول الامام يتحمل عن المأموم - 00:42:55

طاقة الطب الاسود لا الكلب الاسود البهيم. ليس كمان الاسود الكلب الاسود البهيم. يعني لو كان السواد يختلط بالوان اخرى مع شيء من البياض كذلك لا يبطل المراد الكلب الاسود البهيم هذا هو الذي يبطل. ثم قال ودعاء قنوت ودعاء قنوت. اذا - 00:43:15  
لاحظوا الان هو يعدد الامور التي يتحملها الامام عن المأمومين. ذكر القراءة. ثم ذكر سجود السهو. ثم ذكر سجود التلاوة ثم ذكر السترة الان ماذا قال؟ ودعاء القنوت. ما معنى؟ الامام مثلاً كنا في صلاة الوتر. والامام دعا. المأموم هل - 00:43:35  
يدعو ولا نقول دعاء الامام هو دعاء للمأمومين؟ تصورت المسألة اهم شيء في هذا المتن ايها الاحبة تصور المسائل الطالب يتعلم تصور المسائل من خلال كلام القائمة الاقدمين. هذا الذي يهمننا في دراسة هذا الكتاب. فنقول ينبغي عليك ان تتصور المسألة ابتداء. سورة المسألة - 00:43:55

هناك امام ومأموم وهناك مأمومون. الامام في صلاة الوتر رفع يده لدعاء القنوت. المأموم ما وظيفته؟ يؤمن اذا الامام تحمل عن المأموم الدعاء. هذا معنى الامام تحمل عن المأموم الدعاء. فالمأموم لا يدعو وانما يؤمن. طبعاً هذه - 00:44:15  
المسألة لها استثناء ما هي؟ قالوا لو ان المأموم بعد عن الامام. ثم انقطعت الكهرباء بحيث المأموم لا يسمع دعاء الامام في هذه الحالة لا نقول يسن للمأموم ان ماذا؟ ان يدعو. لانه الان لا يسمع دعاء الامام يسمع دعاء الامام فقط الصف الاول والثاني والثالث الذي يقربه - 00:44:35

اقوم في مكان بعيد خاصة في المساجد الواسعة انقطعت الكهرباء ولا يسمع دعاء الامام هل يبقى ساكت للمأموم ينتظر؟ لا قالوا في هذه الحالة يدعو المأموم الكلام في حالة ان المأموم يسمع الامام وهو يدعو. فنقول الان الامام يتحمل عنك الدعاء ووظيفتك ان تقوم - 00:44:55

تأميني فقط ثم قال وتشهدا اول اذا سبق بركة وتشهدا اول اذا سبق بماذا بركة. الان ايها الاحبة ما سورة هذه المسألة؟ نقول انسان هذي مسألة دقيقة تحتاج الى نظر - 00:45:15

اه الان انسان ايها الاحبة ادرك مع الامام ماذا؟ ادرك مع الامام الركعة الاخيرة من صلاة العشاء ادرك مع الامام الركعة الاخيرة من صلاة العشاء. طبعاً انا لا اريد اذكر هذه المسألة هي تتعلق بها لكن نقول هو المسألة التي ذكرها بحد ذاتها وتشهدنا - 00:45:35  
اذا سبق بركة. مأموم ادرك مع سبق مع الامام بالركعة الاولى للمغرب سبق مع الامام بالركعة الاولى للمغرب. اذا هو ادرك الامام في اي ركعة؟ اذ ادرك الامام في الركعة الثاني وهي ماذا؟ الثانية - 00:45:55

في حقه ولكن هل تشهد في هذه الركعة هو التشهد في حقه؟ لماذا لا نريد بقى الجواب هذا نريد جواب واضح. الان تصور المسألة جيداً. انسان دخل مع نام في الركعة الثانية من صلاة المغرب. دخل في الركعة الثانية من صلاة المغرب. الان ركعة ها ركعة نقول - 00:46:12

هي الركعة الثانية في حق المأموم نطبق القاعدة التي ذكرناها سابقاً. وما ادركناه اخره وما يقضيه اولها. لكن في الشهادات قلنا ما هي القاعدة التي تطبق العكس صحيح لا تطبق ان التشهد الذي تدركه مع الامام هو آ التشهد الذي يتعلق بك انه هو التشهد الان مثلاً انت - 00:46:42

ادركت مع الامام الركعة الثانية اذا هذا هو تشهد الركعة الثانية في حقه. لا نطبق هذه القاعدة. بل تشهدات وجلسات المأموم للتشهد تتعلق به فقط فالان هو ادرك الامام في الركعة الثانية صلى مع الامام الركعة الثانية ثم جلس الامام للتشهد الاوسط. هل هذا التشهد الاوسط هو التشهد الاوسط - 00:47:02

المأموم لا ليس التشهد الاوسط للمأموم. جيد. الان الامام قام للركعة الثالثة قام معه المأموم. ثم المأموم بعد ذلك جلس اه صلى مع الامام الركعة الثالثة الامام جلس للتشهد ماذا؟ التشهد الاخير. صحيح؟ الان هذه الركعة الثالثة هي في - 00:47:22

المأموم اي ركعة؟ الثالثة. القضية تحتاج الى تركيز. الان ركعة هو الان مع الامام في الركعة الثالثة. هي للمأموم اي ركعة الثالثة

صحيح الان قالوا المأموم اين تشهده الاوسط؟ نعم يقولون كاصل كاصل - [00:47:44](#)

التشهد الاوسط فاتهم التشهد الاوسط كاصل يعني مع صلاة الجماعة كصلاة جماعة التشهد الاوسط فاته وانما نقول التشهد الذي ستأتي به مع الامام هو في حكم التشهد الاوسط لك. وفي حكم التشهد الاوسط لك. اما التشهد الاوسط الحقيقي فان الامام هو الذي -

[00:48:04](#)

يتحملة عنك ضاعت المسألة صحيح؟ نعيد. انا اريد فقط قليل من التركيز هي المسألة القفزات هذه تحتاج الى نظر الان انسان دخل

مع الامام في الركعة الثانية من صلاة المغرب. جيد. الان جلس الامام للتشهد الاول او - [00:48:27](#)

التشهد الاوسط. جميل؟ الان هل هذا هو التشهد الاوسط للمأموم؟ للمأموم ليس التشهد الوسيط مأموم نعم هي الركعة الثانية للمأموم

لا اشكال. لكن هذا التشهد نستثنيه قلنا من القاعدة فهو ليس التشهد الاوسط للمأموم. طيب الان - [00:48:47](#)

تشهد مع الامام ثم قام الامام اتى بالركعة الثالثة قام المأموم اتى معه بالركعة الثالثة ثم جلس الامام للتشهد ماذا؟ الاخير الان المأموم

ايها الاحبة سيجلس مع الامام لهذا التشهد. ولكن هذا التشهد في حق المأموم في حق المأموم - [00:49:07](#)

نحن قلنا انه ماذا؟ انه تشهد الاوسط لكن الحنابلة عبارتهم ادق. هم يقولون هو يشبهها يشبه التشهد الاوسط لكنه في حقيقة ليس

التشهد الاوسط والتشهد الاوسط اين ذهب؟ قال تحمله الامام يعني نعم انت فاتك في هذه الصلاة التشهد - [00:49:27](#)

تطوى الامام هو الذي سيتحملة عنك. وهذا التشهد الذي تدركه مع الامام في الركعة الاخيرة هو في حكمها في حكم التشهد الاوسط

وان لم يكن تشهد اوسط بالفعل ثم انت بعد ذلك ستقوم عندما يسلم الامام ستقوم فتأتي بماذا؟ بالركعة وهي الركعة ماذا؟ الاولى -

[00:49:47](#)

وعندها تنتهي من هذه الركعة ستجلس التشهد وهذا التشهد ما هو؟ الاخير. لاحظوا كيف القضية تنتقل. وهذا التشهد هو التشهد

الاخير. اين ذهب التشهد الاوسط؟ قالوا نعم انت جلست مع الامام هذا التشهد الذي جلست مع الامام هم لا يقولون ان هذا التشهد

الذي - [00:50:07](#)

هو تشهد اوساط يقولون هو في حكم التشهد الاوسط. كأن جلوسك مع الامام جبر عنك التشهد الاوسط وجعل الامام يتحملة عنك

فهذا معنى قوله لان الامام يتحمل التشهد الاول اذا سبق اكتب بعد اذا سبق اذا سبق المأموم بركعة - [00:50:27](#)

ومثل لها بمداب صلاة المغرب. اذا سبق المأموم بركعة في صلاة المغرب. دائما الامثلة احرص عليها. حاول ان تطبق على مثال لا تأخذ

المسألة الفقهية من دون مثال لانها سيصعب عليك تصورها. عد مثلا عندما تعود الدراسة الكتاب فكر في هذا المثال في قضية صلاة

المغرب واين ذهبت - [00:50:47](#)

تجاهد الأول فيها. طيب. ثم قال لكن يسن ان يقرأ في سكتاته. الآن كأنه يريد ان يستدرك بعض المسائل التي تتعلق بتحمل الامام عن

المأموم وماذا قال؟ قال ويتحمل عن مأموم قراءة. هذي اول مسألة ذكرناها صحيح؟ فلما كان ظاهرها ان الامام - [00:51:07](#)

عن المأموم القراءة فخشي المصنف ان يفهم القارئ والمتعلم انه اذا كان الامام يتحمل عن المأموم القراءة انه لا داعي لان يقرأ المأموم

في حال سكتات الامام لان الامام هو الذي يتحمل استدرك فماذا قال؟ قال لكن يسن ان يقرأ المأموم طبعا - [00:51:27](#)

كلمة المأموم لكن يسن ان يقرأ المأموم اذا في سكتاته. كم سكتة للامام في الصلاة الجهرية؟ ثلاثة. ما هي قبل الفاتحة وبعد الفاتحة

وقبل قراءة السورة وقبل التكبير للركوع. اذا لكن يسن ان يقرأ في سكتاته الثلاث التي - [00:51:47](#)

التي سبق ذكرها هذا الموضع الاول السكتات وسرية اذا ويسن ان يقرأ المأموم كذلك في الصلاة السرية. والحالة الثالثة التي يسن ان

يقرأ وهي مهمة قال واذا لم يسمعه لبعد الله لطرش. هذه حالة ثلاثة يسن للمأموم ان يقرأ. وهي اذا لم يسمع الامام - [00:52:07](#)

لبعد لا لطرش. وهي مسألة كما قلنا. اذا كان المسجد كبير وكان الماء مثلا في الصفوف المتأخرة انقطعت الكهرباء. فاصبح صوت الامام

لا يسمعه الا من حوله. فالمأموم في الصفوف المتأخرة الان لا يسمع الامام. هل هي صلاة جهرية؟ الامام في الركعة الاولى او الثانية من

صلاة العشاء - [00:52:27](#)

يسمع الا من حوله والمأموم ماذا يفعل الان في هذه الحالة؟ لا يسمع قراءة الامام نقول في هذه الحالة اذا يسن لك ان تقرأ. لانك لا تسمع امام وسبب عدم السماع ما هو؟ البعد. بعد المسافة بينك وبين الامام هو الذي سبب عدم السماع. طبعاً هذا يلعبها في عصرنا الحاضر - [00:52:47](#)

نصور انقطاع الكهرباء. اما في عصر الامام وفي عصر الائمة لا يكون هناك ميكروفونات وما شابه ذلك. فهذه صورة متكررة. الصورة عندهم متكررة ان يكون هناك جماعة كبيرة والامام في الصف الاول ما عنده ميكروفون يعلي صوته. اذا كان الامام صوته منخفض لن يسمعه الا من حوله. فالمأموم البعيد عن الامام يسن له - [00:53:07](#)

ان يقرأ حتى وان كان يعلم ان الامام الان يقرأ في صلاة جهرية في الركعة الاولى مثلاً من العشاء او من الفجر. تقرأ لانك لا تسمع الامام فلا يعقل ان تبقى ساكناً لا تقرأ ولا تفعل شيئاً ولا انت تعيد او تسمع قراءة الامام. لذلك قال واذا لم يسمعه لبعده - [00:53:27](#) لا للطرش. لماذا قال لا للطرش؟ لان الانسان الاطرش نسأل الله السلامة والعافية ابتداء. لو كان مثلاً في الصف الثاني او الثالث لو كان خلف مباشرة واطرش لم يسمع الامام. والامام هو يقرأ الان في الصلاة الجهرية في الركعة الاولى من العشاء. فلو كان يقول لك الاطرش انا اطرش انا لا اسمع قراءة الامام - [00:53:47](#)

تطبق الحكم اذا لا يسمع قراءة الامام يقرأ. فجلس الاطرش يقرأ ماذا سيفعل من حوله؟ يعني ربما يحدث به شيء لا نحبه هو زمان سيقراً سيشوش على من حوله من المأمومين الذين ينصتون لقراءة الامام. الامام صوته يعني جهري والكل يسمعه. وهذا الاطرش - [00:54:08](#)

سبب عدم السماع ليس ان الامام لا يسمع صوته. السبب يتعلق بهذا الشخص انه اطرش. فنقول لا اذا كان سبب عدم السماع هو الطرش في هذه الحالة نقول له لا تقرأ. نقول للاطرش لا تقرأ. وحافظ على الصمت وان كنت طبعاً بالاكيد لا تسمع قراءة الامام انك اطرش لكن - [00:54:28](#)

لا تشوش على من حولك من المأمومين. قالوا الا اذا كان الاطرش يعني متيقن ومتأكد آآ ان الامام صوته منخفض وانه لا يشوش على من حوله ففي هذه الحالة يجوزون له ان يقرأ. اذا تيقن انه لا يشوش على من حوله ولكن الاصل في حقه - [00:54:48](#) انه لا يقرأ ثم قال وسن له التخفيف مع الاتمام وتطويل الاولى على الثانية وانتظار داخل ما لم يشق. هذه ثلاث مسائل ختم بها هذا الفصل. المسألة الاولى وسنة له التخفيف مع الاتمام. يسن للامام ايها الاحبة ان يخفف على المأمومين. الامام لا يقرأ السور اه - [00:55:08](#)

طويلة قد تؤذي المأموم عنده اشغال او مأموم سقيم عنده مرض او مأموم كبير في السن فالامام يسن له ان يخفف. ولكن يخفف مع الاتمام يعني تخفيفه لا يؤدي الى الاخلال بهيئة الصلاة ولا يؤدي الى فقد الطمأنينة في الصلاة لا هو تخفيف وتيسير ولكن - [00:55:28](#) فيه اتمام للقيام وللركوع وللسجود والالتيان بالسورة الكاملة. للصلاة ولكن مع تخفيف. طيب هل يجوز للامام ان يطيل في الصلاة؟ او متى نقول للامام لك ان تطيل في الصلاة بشكل عام؟ قالوا اذا كان مع الامام جماعة قليلة. جماعة قليلة - [00:55:48](#) وهذه الجماعة القليلة كلهم قالوا للامام نريد ان تطيل الصلاة في هذه الحالة نعم نقول واطل الصلاة لا اشكال بداية بعد كده بشرطين ما هما؟ جماعة قليلة وكلهم اختاروا الطالة. اما اذا كانت جماعة كبيرة فليس للامام - [00:56:08](#)

ان يطيل. لماذا؟ لانه حتى ولو قال له مثلاً اصداؤه او من حوله من الصف الاول والثاني اطل. هذه جماعة كبيرة. هو لم يأخذ رأي الجميع فيها يمكن ان يوجد هناك شخص استحيا ان يتكلم شخص قال لك مع هذه الجماعة الكبيرة نقول للامام مثلاً هناك من يفضل صوت الامام فهناك جماعة قالوا اطل - [00:56:28](#)

وهناك مأموم مثلاً مع هذه الجماعة الكبيرة استحي ان يقول للامام لا تطل. لا في هذه الحالة الامام ينبغي عليه ان يراعي من؟ هذا المأموم. فالجماعة قالوا يصعب الا يوجد فيها صاحب حاجة باختصار. الجماعة الكبيرة يصعب ويندر الا يوجد فيها صاحب حاجة. فاذا - [00:56:48](#)

كانت هناك جماعة كبيرة لا تطل ابداً حتى ولو يعني قال لك جمهورهم اطل لا تطل. الكلام اذا كان فقط هناك جماعة قليلة ميسورة

وكلهم صرحوا بانك اطل الصلاة علينا في هذه الحالة نقول لك ان تطيل. اما اذا كانت جماعة كبيرة لا تطل ابدا. او كانت جماعة قليلة -

[00:57:08](#)

منهم من قال اطل ومنهم من قال لا تطل فهنا نعم من الاصل وهو ماذا؟ التخفيف. المسألة الثانية قال وتطويل الاولى على الثانية. يسن الامام وهذا معلوم اظنه عندكم انه يسن للامام ان تكون الركعة الاولى اطول من الركعة الثانية كما جاء في حديث ابي قتادة.

[00:57:28](#) - يسن ان يطول

الاولى عن الركعة الثانية. يقرأ في الاولى بقدر وفي الركعة الثانية يكون هذا القدر اقل من القدر الذي قرأه في الركعة الاولى. ثم قال وانتظار داخل اما لم يشق. المسألة الثالثة قال انتظار داخل ما لم يشق. هذه مسألة ايها الاحبة صورتها ان الامام مثلا آ ركع. وفي -

[00:57:48](#)

اثناء الركوع سمع جلبة قوم يريدون ان يدركوا معه الركوع الامام هو راكع مثلا في صلاة الظهر في صلاة العصر سمع جلبة قوم دخلوا

المسجد يريدون ان يدركوا معه الركوع. هل يستحب له ان ينتظرهم؟ او - [00:58:08](#)

يستحب له ان يرفع ويسير على الاعتدال الذي هو عليه. الان هو مثلا في عادته يسبح الامام ثلاث تسبيحات. سمع جلب قوم يريدون ان يدركوا الركوع. هل نقول له اطل هذه التسبيحات هذه المرة؟ دعها عشرة او نقول له ارفع حفاظا على من خلفك حتى لا -

[00:58:24](#)

ذلك عليهم لانه انظروا هنا نظرة معتدلة. قالوا يستحب له ان ينتظر آ الداخلين ما لم يشق ذلك على مأمومين. فحق المأمومين الذين

معه مقدم على حق من دخل معه متأخرا. حق المأمومين الذين - [00:58:44](#)

معه الان مقدم على حق هؤلاء القوم الذين يسرعون ليدركوا معه الركوع. فاذا شق على المأمومين الانتظار في هذه الحال نقول له

تدرك هؤلاء حتى لو فاتتهم الركعة قم. اذا لم يشق ذلك على المأمومين نقول له يستحب لك ان تنتظر هؤلاء القوم - [00:59:04](#)

الذين دخلوا حتى يحصلوا معك فضيلة الركعة. والتفصيل الذي سنذكره هنا هو التفصيل الذي ذكرناه في مسألة السنة له التخفيف مع الاتمام يعني هو يقول لك يا الامام ما الضابط الذي اعرف به ان هذا يشق على المأمومين او لا يشق عليهم. هناك بعض المسائل تحتاج

الى ضوابط. فنقول له - [00:59:24](#)

الضابط هو الضابط الذي ذكرناه في مسألة التخفيف مع الاتمام. اذا كان خلفك جماعة كبيرة في هذه الحالة لا تنتظر من يدخل ابدا. لان الجماعة كبيرة كما قلنا يندر ان لا يوجد فيها صاحب حاجة. احتمال كبير جدا ان يكون فيها صاحب حاجة فحقه مقدم على هؤلاء.

[00:59:44](#) - اذا كان

الجماعة قليلة وانت تعلم من حالهم انهم لا يشق عليهم الانتظار يعني مثلا اقاربك وانت تعلم حال الاقارب كلهم في صحة جيدة

والامور يعني شباب او ما شابه ذلك فانت تعلم انك لو اطلت قليلا لن يشق عليهم. اذا جماعة يسيرة وتعلم ان الانتظار لن - [01:00:04](#)

شق عليهم جميعا في هذه الحالة نقول له لك ان تطيل او يستحب لك ان تطيل حتى تنتظر هؤلاء القوم الذين سيدخلون معك اذا ارأيت كيف التفاصيل ايها الاحبة دقيقة؟ لا يوجد عندنا في الفقه مسائل تؤخذ جملة. هكذا ما يعرف الانسان ما ضوابطها وتفصيلاتها؟

[01:00:24](#) - هذه مسألة

كلها لها شروط ولها ضوابط ولها قيود اذا كانت جماعة كبيرة اذا كانت جماعة يسيرة اذا رضيت الجماعة اليسيرة او لم ترضى كل شيء بحده وميزانه ثم قال رحمه الله انتهت الساعة الاولى تماما؟ طيب نكمل بعد الصلاة صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه

[01:00:44](#) - وسلم